رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)691(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

من عرفة الى مزدلفة عند الانفراد وتراجم متقدمة تتعلق بالوقوف بعرفة وهنا بعد الانفراف من عرفة كيف يكون الشيخ هذي الترجمة تتعلق بهذا واسامة بن زيد رضي الله عنه وارضاه - 00:00:02

فاردفه النبي صلى الله عليه وسلم خلفه عندما انصرف من عرفة الى مزدلفة ولهذا كانوا يسألون عليه الصلاة والسلام بين انصرافه من عرفة الى مزدلفة سبب سؤاله كما كما هو واضح في كونه كان رديفا فهو اخبر الناس واعلم الناس بافعاله عليه الصلاة والسلام - 00:00:32

لهذا كانوا يسألونه عن افعاله وهذا يدلنا على ما كان عليه سلف هذه الامة من الحرص على من الحرص في السؤال عن احوال الرسول صلى الله عليه وسلم ليقتدوا به - 00:01:02

وليسيروا على نهجه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه لما سئل عن سيره عليه الصلاة والسلام بين وقال كان يسير العنق فوجد فرجة مفروض من هذا انه كان يسير خيرا سهلا متأنيا - 00:01:22

خفيفا ليس للبطيء. ولا بالمستعجل. فاذا وجد فرجة يعني مستسعا امامه من الناس نص يعني زادت السرعة. من اسرع قليلا بحيث لا يحصل مضرة لا على الناس ولا على الدابة ولا على - 00:01:54

الراكب او الراكبين عليها. كان يسير العنق والعنق هناك نوع من السير اذا تكون خفيفا والنص نوع من الخير اسرع منه اكثر منه سرعة هل يدلنا على ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم؟ من الرفق للناس - 00:02:24

وانه كان رفيقا رحيما لامته عليه الصلاة والسلام وهو يشرع لهم ويبين لهم كيف يعملون لان الذهاب الى مزدلفة فيه الرغبة في الوصول اليها مبكرا يصلي فيها صلاة الجمع ولكن لا يكون باقراع - 00:02:54

على ذلك ولكن يجمع بين مصلحة الناس ومصلحة وصوله الى وصلاته فيها فكان يسير خيرا خفيفا سهلا فاذا وجد خرجة ومتسعا اسرع فيكون في ذلك جمع بين مصلحتين. لا يكون مشيه دائما على حالة واحدة بمعنى - 00:03:24

انه يمشي مشيا خفيفا سواء كان امامه متسع او ليس امامه متسع وانما كان يسير هذا نوع من السير الخفيف المتوسط بين وبين ما فوقه فاذا وجد متسعا امامه بين الركاب فانه يسرع السرعة التي لا يترتب عليها مضرة - 00:03:54

ثم فوق الامر والنفس فوق العناصر لاني نوع من السير فوق العنق اي ان سيحصل منه عندما يوجد ناس امامه متسع. ليكون هناك مجال لليسرى. واما فيكون حيث لا يكون امامه مرتفع - 00:04:24

النص نوع من السير اعلى الاسرع من العنق ثم ان البخاري رحمه الله فسر الفجوة قال الفجوة فجوات يجمعها على هذا على هاتين الصيغتين على فجوات وعلى ومثلها ركوة وانها تجمع على ركوات ورجال ثم اشار الى كلمة في القرآن - 00:04:54

تتفق مع كلمة النصر في مادتها ولكنها عنها بمعناها. وهي قوله ولا تحين منار الا مناص. يعني ولا طحين وليس المقصود من ذلك بيان ان مناص هي مثل النص لان النصر - 00:05:44

ومقصوده بالسرعة والممات والفرار. وهذا من الناقة وليس من ناصة. من ناصح بمعنى فرع وهرب وشرد وان النصر هو السرعة نوع من السرعة فهذا فهو خروج وفرار وهم الناقة وليس من ولكنه اراد ان يبين ان - 00:06:14

هذه الكلمة وان كانت تتفق معها في حروبها او في بعض حروفها الا انها تختلف اما في معناها وتقاليدها فان هذه نص نصا وان هذه فهي مناطة قال باب النزول بين عرفة وجمعة - 00:06:44

وقال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن قريب مولى بن عباس ان اسامة ابن زيد رضي الله عنه رضي الله عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث - 00:07:14

من عرفة مال الى الشعر وقضى حاجته فتوضأ وقلت يا رسول الله اتصلي؟ فقال الصلاة امام وقال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله ابن عمر رضي - 00:07:34

الله عنهما يجمع بين المغرب والعشاء بجمع. غير انه يمر بالشعب الذي اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجنب. وقال حدثنا قتيبة قال حدثنا - 00:07:54

اسماعيل ابن جعفر عن محمد ابن ابي حرمة عن قريب المولى ابن عباس الاسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب - 00:08:14

الذي دون المزدلفة الخفضان ثم جاء فصببت عليه الوضوء توضأ وضوءا خفيفا وقلت الصلاة يا رسول الله. قال الصلاة امامك. فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى مزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع. قالت قريب فاخبرني عبدالله - 00:08:34

ابن عباس رضي الله عنهما عن الفضل انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة وهذه الترجمة ايضا تتعلق اه شيء حصل له في حال انخراطه وخيره - 00:09:04

انه عليه الصلاة والسلام عندما اقبل على منزلهم قبل ان يصل اليها قام بحاجة الى ان ينزل فماذا الى فعل على يساره طريق قبل وصوله المزدلفة فنزل وقضى حاجته ثم توضأ وضوءا خفيفا - 00:09:24

وبين ذلك قدام اهل البيت وهو الذي كان رضيعا عليه الصلاة والسلام واما توافقه اطالع الصلاة يا رسول الله؟ فقال الصلاة نامت. لانه فهم انه لما رآه توضأ انه يريد ان يصلي وقارع الصلاة امامه يعني في مزدلفة. فغسل وواصل سيره صلى الله عليه وسلم - 00:09:54

وهذا الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم حصل لحاجة وليس من عن هذا عندما يقتربون من المزدلفة ينزلون في الطريق. عليه الصلاة والسلام ان من عرف الى من بلغ - 00:10:24

ينزلون في الطرق بينهما بان هذا من المنافق الذي يدفع للناس بان يفعلوها لانه هذا ان ما حصل للحاجة. الرسول صلى الله عليه وسلم نزل وقضى حاجته ثم وواصل سيره عليه الصلاة والسلام. هذا دليل على ان - 00:10:44

دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم اربث ويدل على توازن الرفع لكن هذا فيما اذا كانت موسيقى. وفيه تكريم من الارض رفعه الرسول صلى الله عليه وسلم تكريم لمن اردفه الرسول عليه الصلاة والسلام. لان كان اردف انسانا فيه اكرام لاسامة. رضي الله عنه. حيث حصل - 00:11:14

مع الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي ذلك فائدة كبيرة له. يعني ان يشاهد حركاته وسكناته ويعرف ما يحصل منه. ولهذا كان الصحابة يقولون اوثانا عن ما حصل في الطريق وهو في الطريق من عرفة الى مزدلفة. ثم ايضا فيه - 00:11:54

ان يكون الانسان على وضوء عندما يقضي الحاجة يتوضأ ويكون على وضوء وان لم يصلي بعد الوضوء لان النبي عليه الصلاة والسلام لما توضأ هذا الوضوء ولم يصلي ولكنه يكون - 00:12:24

على على وضوء ثم سبق ان مر بنا ان ان هذا المال انه كان من ماء زمزم وهذا يدلنا على نقل ماء زمزم وافتخر به والانتقال به لان النبي عليه الصلاة والسلام ذهب به الى عرفات - 00:12:44

ومنه وهو في هذا وهو في الطريق. ومن رضي في كتاب الصلاة ان حافظ ابن حجر رحمه الله. ذكر بعض على ان هذا الماء القديم الوضوء هذا الماء الذي توضأ منه الرسول صلى الله عليه وسلم الوضوء الخفيف - 00:13:16

وفي من عرفة الى مزدلفة ان هذا الماء كان من ماء جنبه. وهو يدل على ذنبه انه ترفع به يرفع به الحدث. وانه ليس مقسوما على

الشرب. بل يمكن ان يتوضأ به. ويمكن ان يغتسل به - 00:13:36
يرفع به الحدث الاصغر والحدث الاكبر. وان كان مباركا لان النبي عليه الصلاة والسلام توضأ منه في هذه المناسبة وفي هذا الطريق من عرفة الى مزدلفة فعل ابن عمر وحديث ابن عمر فيه انه كان - 00:13:56
ياسين من عرف من عرفة الى مزدلفة. ولما جاء الى المكان الذي مال اليه الرسول صلى الله عليه وسلم نزل وقضى حاجته وتوضأ تأتي من الرسول صلى الله عليه وسلم. عمر رضي الله عنه وارضاه - 00:14:26
كان معروفا للحرص على تتبع اثار الرسول عليه الصلاة والسلام يا ولهذا فانه فعل هذا الفعل لانه لان هذا حصل من رسول الله عليه الصلاة والسلام وقد عرفنا ان هذا ليس من المنازل. وانما هي حاجة عرظت وطرأت فنزل في هذا المكان وقظى حاجته - 00:14:46
فلا يعتبر من المنازل في اخر الحديث لم يزل يلبي حتى حتى وصل اليهود وفي اخر الحديث انه لم يجد حتى وصل الجمرة. المحرم بالحج يستمر في تلبية حتى يصل الى جمرة - 00:15:16
في منى يوم العيد فاذا جاء وبدأ برميها وشرع لرميها فانه التلبية لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم العيد قال باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالصوت - 00:15:36
وقال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى والدة الكوفي قال حدثني حدثني ابن عباس رضي الله عنهما انه - 00:16:06
دعى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة. فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجرا شديدا وضربا وصوتا للابل. فاشار بصوته اليهم وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر - 00:16:26
ليس بالايضاع او ضعوا اسرعوا خلالكم من التخلل بينكم. وفجرنا خلالهما بينهما وهذه هذه الترجمة تتعلق كذلك كيفية الشيخ والانصراف من عرفة الى مزدلفة. وان النبي عليه الصلاة والسلام بين ذلك بقوله وفعله. لان الحديث الاول هو بيان بالفعل - 00:16:46
فان انس بن مات بينما اوت انا بالبيت وصف غير رسول الله عليه الصلاة والسلام بانه كان يزور العنق فاذا وجد خبزة هنا بيان بالقول انه لما رأى وهو يسير من عرفة الى مزدلفة سمع جلبة منفجرا - 00:17:16
وحركة وصوبا وضربا بالابل كان بيده ثوب ما جرى اليهم ايها الناس السكينة فانه ليس البر بالايضاع. الايضاع هو الاسراع. ليس البر بالاسراع اننا السفينة هي المأمور بها وهي المطلوبة بها. لهذا - 00:17:36
ارسل اليها عليكم السلام. كما ارسل الذي يأتي الى الصلاة لانه يأتي وعليه السكينة والوقار. لا يأتي مسرعا يجري الصلاة وانما ينفي عليه الكثير. قال هنا لما رآه ما رأى - 00:18:06
اتحرك يا احمد على ايها الناس السكينة سكينة فانه ليس البر ليس البر بالارظاء. ليس البر بالايظاء يعني الاسراع انما المفروض ان يمشوا على سكينة لان الاسراع يترتب عليه في المضرة - 00:18:26
نعم اذا وجد ايقاع خبيثا لا يترتب عليه المضرة كما فعل ثم ان البخاري رحمه الله على عادته وطريقته التي تركها في صحيحه انه اذا كان في الحديث كلمة وهناك كلمة في القرآن تماثلها فانه يأتي بلفظ القرآن - 00:18:56
ويفسره وبذلك يكون جمع بين امرين بين تسليم القرآن وتفكير الحديث. ولما كان في الحديث كلمة الايضاع القرآن كلمة او خيانة وفطرها. فقال اوضعوا اسرعوا او ضعوا اسرعوا خلالكم بينكم. هلالكم - 00:19:26
ليست في الحديث ولكنها لما جاءت متصلة باوضاع التي هي مماثلة ايضا فسر خلالكم اوضعوا اسرعوا خلالكم نحن بينكم الفتنة. وهذه وهذا على نهجه وطريقته التي فيها جمع بين غسيل القرآن لانه بذلك فسر كلمة اضاع - 00:19:56
ولم يأتي وكذا وكذا اتى بلفظ الاية فقصر وتفسيره اياه تفسير لكلمة ويكون بذلك رحمه الله جمع بين تقصير القرآن تفسير الحديث. ثم لما ذكر الهلال انه بينهم اتى لكلمة اخرى من القرآن فيها ذكر الضلال المقصود به الوسط والبولية وقدمها خلالهما نهارا يعني - 00:20:36
بينهم سحراء كلاهما يعني بينهما والخلال ومعنى التوسط بين الاشياء قال باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة. وقال حدثنا بن يوسف

قال اخبرنا مالك عن موسى ابن عقبة عن قريب عن اسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه سمع - 00:21:16
يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فنزل ثم توضأ ولم يسبق ولم يسبغ الوضوء وقلت له الصلاة. فقال الصلاة امامك. فجاء المزدلفة فتوضأ فاسبغ. ثم اقيمت - 00:21:46
في الصلاة فصلى المغرب ثم اناق كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت الصلاة فصلى ولم يصلي بينهما تتعلق طبعا النبي عليه الصلاة والسلام جمع بينهما. وقد اجرى بهذا الحديث الذي مر والذي فيه - 00:22:06
اه من حيث كلما وصل الى مزدلفة نزل فصلى عن مغرب قيمة الصلاة فصلى المغرب ثم انا انسانا بعيدا بعد صلاة المغرب ثم اقيمت العشاء وصلوها جمعا جمعا بينهما ولم يصلوا بينهما ان لم يتنفلوا بين المغرب والعشاء الذين جمع بينهما - 00:22:36
بينهما بعيره ثم رجعوا الى من صلاة العشاء وفيه بيان في المبادرة الى صلاة المغرب لما صلى المغرب حتى يحصل الرفق بالاذن حتى لا يكون يسير عليها مضرة لو قال الامل عليها وهي واقفة - 00:23:16
وفي هذا دليل على انه يجمع وان الجمع بين المغرب والعشاء اذا وصل اليها مبكرا او متأخرا. لانه اذا جاء نصف الليل وهو لم يكن فان عليه ان يصلي في الطريق عليه ان يصلي قريب لان الصلاة لا تؤخر عن وقتها ولكن - 00:23:56
ليس له ان ينزل ويصلي المغرب وحدها او يصلي معها في العشاء وهو في الطريق بل السنة ان يؤخروا ذلك حتى الوصول الى المزدلفة. هذا اليوم فاذا مضى نصف الليل وهو في الطريق - 00:24:26
يصليها في وقتها في المزدلفة وانما الذي لا ينبغي ان يحصل وكل انسان ينزل والوقت موجود لا يزال وقبل ان يخرج مزدلفة فيصلي المغرب وحدها او يصليها مجموعة مع مع العشاء. ولهذا لما نزل - 00:24:46
فقضى حاجته وتوضأ قال له الصلاة؟ فقال الصلاة امامك. ولم يصلي بعد ان توضأ عليه الصلاة والسلام وهو في اثناء الطريق دل هذا على ان السنة ان تصلي المغرب والعشاء في المزدلفة. وكان وصوله الى - 00:25:16
حين مضى يكون متأخرا عن وقت المغرب بوجود المسافة. يكون السير على الابل وفي هذا الوقت بعد ان وجدت سيارات ومن الناس من يصل بعد دقائق بعد نصف ساعة تقريبا وقريبا من ذلك والناس في وقت المغرب - 00:25:36
فاذا وصل من كان كذلك فانه يجمع. يجمع بين المغرب والعشاء. الوقت الذي يصل فيه سواء كان في وقت المغرب او في وقت العشاء وبوقت مغرب او في وقت العشاء. وفيه دليل على ان العمل الخفيف - 00:26:06
لا يؤثر على الجمع. فما دام ان الجمع منوي ومطلوب ومرغوب الا يؤثر العمل الخبيث اثناءه لانهم قاموا واناقوا ابلهم بعد ان فرغوا من صلاة المغرب وقبل ان يأتوا بصلاة العشاء. فدل على جواز مثل ذلك. ثم فيه ايضا - 00:26:26
ان كل صلاة من الصلاتين المجموعتين يقام يؤتى بالاقامة لها لانه اقام وصلى اقيمت صلاة المغرب ثم اناخ كل انسان بعيرا ثم اقيمت الصلاة قبل العشاء وما جاء فيه ذكر الاذان. ولكنه جاء في احاديث اخرى. حديث جابر الطويل بصفة حجة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:26:56
فانه صلى المغرب اذان واقامتين. باذان واقامتين. هنا فيه ذكر الاقامتين. وليس فيه الاذان ولكن ذكره جاء في بعض الاحاديث حيث اذن اذان واحد ثم اقيمت صلاة المغرب لما لما صليت واناخ كل انسان بعيرا اقيم اقيمت الصلاة صلاة العشاء - 00:27:26
ثم خليت فتكون الصلاة المجموعة او الصلاتين المجموعتين مجموعتين يؤذن لهما واحدة ويقام لكل واحدة منهما اقامة وفيه انه لا يتنفذ بين الصلوات المجموعة والرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن من عادته ان يتنفل وان يصلي الرواتب - 00:27:56
وهو في السفر وانما كان يواظب على ركعتي الفجر وعلى الوتر هذا هو الذي كان يواظب عليه الرسول صلى الله عليه وسلم اما الرواتب والسنن الرواتب فلم يثبت ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:28:26
قال باب من جمع بينهما ولم يتطوع وقال حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي زئب عن الزهري عن سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين - 00:28:46
المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما باقامة. ولم يسبح بينهما ولا على اثر كل كل واحدة منهما وقال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا

سليمان بن بلال قال حدثنا يحيى بن سعيد - 00:29:06
قال اخبرني عدي بن ثابت قال حدثني عبدالله بن يزيد الختمي قال حدثني ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء في المزدلفة - 00:29:26
اه هذه الترجمة تتعلق بالجمع وعدم التطوع. وقد اورد ولهذين الحديثين حديث ابن عمر الذي فيه انه صلى المغرب والعشاء بجمع وهو المقصود بجمع مزدلفة لانه يطلق عليها جمع يقال لها المزدلفة - 00:29:46
يقال له المشعر الحرام هذه من اسمائها فمن اسمائها جمع؟ الا بالجمع يعني بالمزدلفة المغرب والعشاء كل صلاة فيه اقامة. ولم يسبح يعني ولم يتنفل. ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما - 00:30:16
ولم يسبح يعني ولم يتنفل لان النافلة يقال لها سبحة لهذا الضحى يعني صلاة الضحى. ويسبح معناه يتنفل. ولم يسبح بينهم هنا يتنفل ولا على اثر واحدة منهم سنوات الرواتب التي هي مشروعة ومستحبة في حال الحظر عقب - 00:30:36
سنوات لان السنن الرواتب هي اثنا عشر لما مروا بنا في الحديث ان عشرة ركعة اربعا قبل الظهر وفي الثاني بعدها بعد المغرب وزنجان بعد العشاء وزنتان قبل الفجر. وهنا لم يصلي - 00:31:13
نافلة المغرب اللي هي ركعتين بعدها ولا نافلة العشاء التي هي ركعتين بعدها لان هديه عليه الصلاة والسلام انما هو المداومة على رفعتي الفجر وعلى الوتر. واما غيرها من الرواتب - 00:31:33
اه لم يكن ذلك من هديه على القرآن انه يفعل ذلك في وقت السفر. ولكنه كان يتنفل وعلى دابته كما سبق ان عرضنا ذلك. حيثما توجهت صلي وهو على الشابة اينما - 00:31:53
توجهت به هكذا مر بها الحديث في كتاب الصلاة كان يصلي النوافل المطلقة وعلى الدابة ولكن الذي لم يحصل منه في هذا الحديث هو النوافل الرواتب التي تكون عقب السنوات قال حدثنا خالد - 00:32:13
ابن مخلد قال حدثنا سليمان ابن بلال قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال اخبرني علي ابن ثابت قال حدثني عبد الله ابن يزيد قال حدثني ابو ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء - 00:32:43
مزدلفة الحديث هذا فيه اثبات الجهل. وليس فيه تعرض من اروعه هو دال على ما دل عليه الحديث الذي قبله من اثبات الجمع. والحديث الذي قبله فيه نفي التنفس بينهما وعلى ايدي واحدة منهما. واما هذا فيه اثبات الشيخ الاول الذي هو الجمع بين - 00:33:03
انه جاء في حديث ابي ايوب من حديث ابن عمر ومن حديث جابر الحجة حديث طويل في سياق حجته عليه الصلاة والسلام. قال من اذن واقام لكل واحدة منهما. وقال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير. قال حدثنا ابو - 00:33:33
واظحار قال سمعت عبد الرحمن ابن يزيد يقول حج عبد الله رضي الله عنه فاتينا المزدلفة حين بالعتمة او قريبا من ذلك. فامر رجلا فاذن واقام. ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين - 00:34:03
ثم دعا بعشائه فتعشى ثم امر ارى رجلا فاذن واقام. قال امر لا اعلم الشك الا من زهير ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه - 00:34:23
الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبد الله ما صلاتان تحولان عن وقتهما صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبلغ الفجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - 00:34:43
الو وهذا هذه الترجمة تتعلق بالاذان والاقامة لكل صلاة ابن عمر رضي الله عنه الذي فيه انه جاء ولما غفل عن مزدلفة عبد الله هذا ابن مسعود وابن عمر. الحافظ يقول ابن مسعود الحافظ يقول ابن مسعود - 00:35:03
الذي يروي عنه عبد الرحمن بن مسعود رضي الله عنه عبد الله ابن مسعود وهو الذي لا اغلق اه يراد به عبدالله بن مسعود. وهو احد العبادلة الا انه ليس من العبادة الاربعة هو من المعذبين لله - 00:35:33
ومن العبادلة ولكن العبادلة الاربعة المشهورين ليس واحدا منهم. لانه زمن متقدم على زمانهم لانه توفي للهجرة وامادنا الاربعة الذين

كانوا في سن متقارب هم ابناء الصحابة عبد الله ابن عباس عبد الله ابن عمر عبد الله ابن عمر - 00:36:03
وعبدالله بن الزبير هؤلاء صحابة ادنى صحابة وهم في سن متقارب ولهذا يقال العبادلة الاربعة وعبد الله وان كان من العبادي لانه لا يقال عند اطلاقهم المقصود بهؤلاء المتقاربون في السن وهو متقدم عليهم الزمان لما جاء المزدلفة - 00:36:33
بعد المغرب ثم وصلى ثم بعد ذلك دعا للعشاء متعشيا ثم بعد ذلك اذن للعشاء ولهذا وفي هذه الترجمة الاذانين والاقامتين لهاتين الصلاتين. صلاة المغرب والعشاء بجانب ولكن ثبت في حديث جابر عن الذي وصف فيه حديث النبي عليه الصلاة والسلام انه صلى هذه اذان واحد واقامة - 00:37:03
اللهم باذان واحد والاقامتين. يحتمل ان يكون المسعود رضي الله عنه لم يرد الجمع ولهذا مضى وقت بين المغرب وصلاة العشاء حيث الساعة بالعشاء صار يتعشى وبعد ان مضى وقت - 00:37:56
حصل اذان واقامة لصلاة العشاء. وبالنسبة لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم هو واضح في حديث جابر واما هذا الذي جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه رجاء من فعله وقال انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك وفي بعضه شك لبعض الرواة - 00:38:26
والمعتمد هو ما جاء مصرح به ومجزوما به ومضافا الى الرسول صلى الله عليه وسلم في في افعاله الاقامتين وليس الاذانين والاقامتين. انه صلى بعد المغرب ركعتين. صلى بعد المغرب - 00:38:56
ايضا صلى بعد المغرب ركعتين هذا اول ما لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم كما صرحت الاحاديث التي مضت انه لم لم يثبت بينهما ولا على اذن واحدة منهم هذا يبين ان انه ليس كل ما - 00:39:26
في هذا الحديث آآ انه مرفوع الى الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم - 00:39:46
آآ بالنسبة لهذا المغربي مؤخر وليس معنى ذلك ان انه لا يوجد نظير ومثيل بل الجمع هذا الجمع بين الطرفين في اي مكان صلاة المغرب يؤخر الى صلاة العشاء وصلاة العشاء تقدم الى صلاة - 00:40:06
المغرب عندك يمحي تقديم وعندنا في هذا اليوم الرسول فعل هذا واخر الصلاة مع انه كان في منى بدون من هنا جمع وقد جمع قبل ذلك في اليوم السابق وهو يوم عرفة بين الظهر والعصر حيث قدم الظهر قدم العصر وصلاها - 00:40:36
الظهر في اول وقت الظهر حيث هجر بها. الذي صلاها في اول وفيها كما تبين في الاحاديث التي بالامس اما بالنسبة لصلاة الفجر بها عن المعتاد وليس معنى ذلك انه صلاها قبل الوقت. لان الصلاة لا تؤدى قبل وقتها. والمقصود بالشيء الذي - 00:41:16
قوله قبل وقتها قبل الوقت المعتاد لانه لما كان يقينا وكان حاضرا انه يؤذن للصلاة ثم يتنفل في عليه الصلاة والسلام ثم يأتيه المؤذن فيناديه ثم يذهب الى الصلاة فيكون - 00:41:46
وقد سبق ان مر بنا في كتاب قيام انه لما تسحر انا لما ساحر العربية قال يعني بين الاذان اللي هو الاقامة وبين السحور الذي انتهى عند الاذان قال قبل خمسين اية معناها انه مضى على الاذان مقدار قراءة خمسين اية ثم شرع في الظلام - 00:42:16
اما في هذا اليوم فانه من حين ما دخل وقت ومن حين ما وجد الاذان وجد في الصلاة. فانه تذكير عن المعتاد وليس تبكير عن الوقف وانه قبل طلوع الفجر صلاها لان الصلاة لا تصلى قبل قبل وقتها - 00:42:56
هذا هو مقصود القضية وهو المقصود بالتعجيل الذي حصل وانه تعجيل لها في اول وقتها عن الشيء الذي كان اعتاده عليه السلام في غير ذلك اليوم. قال عبدالله هما صلاتان - 00:43:16
تحولان عن وقتهما صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبلغ الفجر رغم ان هذا كان في هذه السفرة. صلاة الفجر ذكر بها. وصلاة المغرب اخرت مع العشاء ولكن هذا التأخير ليس خاصا مزدلفة. لانه ايضا يحصل عندما يجمع - 00:43:36
بين الصلوات بين المغرب والعشاء جمع خير. فانها تؤخر عن وقتها. ويكون ويكون الوقتان وقتا واحدا يكون وقت في الثانية وقفة للاخرى. الثانية وقف للاخرى. وقت كل منهما وقت للاخرى - 00:44:06
ويمكن ان يجمع جمع تأخير. قال باب من قدم ضعفة اهل بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون. ويقدم اذا غاب القمر. وقال حدثنا يحيى

بن بكير قال الليث عن يونس عن ابن شهاب قال سالم وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقدم بعثة اهله - 00:44:26
فيقفون عند المشعر الحرام في المزدلفة بليل فيذكرون الله عز وجل ما بدا لهم ثم يرجعون قبل ان الامام وقبل ان يدفع فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك فاذا - 00:44:56
رموا الجمرة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ارخص في اولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن اكرمة عن ابن عباس - 00:45:16
رضي الله عنهما انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بليل وقال حدثنا عن قال حدثنا سفيان قال اخبرني عبيد الله ابن ابي يزيد انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول - 00:45:36
انا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله. وقال حدثنا مسدد عن يحيى عن ابن جريج قال حدثني عبدالله مولى اسماء ان اسماء انها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة - 00:45:56
فقامت تصلي فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قلت لا فصلى الساعة ثم ثم قالت هل هل غاب القمر؟ قلت نعم. قالت فارتحلوا فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة - 00:46:16
ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لا فقلت لها يا هنساة ما ارانا الا قد غلفنا قالت يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للذعر وقال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا - 00:46:36
قال حدثنا عبدالرحمن هو ابن القاسم عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استأذنت زوجها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع وكانت ثقيلة تبا فاذن لها. وقال حدثنا ابو - 00:46:56
قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت نزلنا المزدلفة فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم زوجة ان تدفع قبل حطمة الناس. وكانت امرأة بطيئة فاذن لها - 00:47:16
فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتى اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفع فلن اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنت الزوجة احب الي من مفروح به. وهذه الترجمة تتعلق بتقديم المضاعفة - 00:47:36
الى منى لاخر الليل وهو يدل على ان المبيت بمزدلفة واجب لانه لو لم يكن واجبا لما كان هناك حاجة الى ترخيص لهؤلاء لان الترخيص يدل على الوجوب. في حق غيره - 00:47:56
ولا لم يكن هناك وجوب لم يكن هناك حاجة الى الترفيه. وكان من اراد ان يتقدم فقدم ومن اراد ان يتأخر فلما حصل الترفيق ان الرسول صلى الله عليه وسلم ضعف وضعفة اهله - 00:48:16
وغيرهم ان ينزلوا اليك في اخر الليل عند مغيب القمر تلك الليلة دل هذا على وجود المريض في مزدلفة وانه لا يجوز لاقدام والانصراف وترك النبي في مزدلفة لان نبيك الرسول صلى الله عليه وسلم ومبيت من بات معه ثم استئذان بعض اهله - 00:48:36
انه للضعفاء يدلنا على هذا. فيه دليل على وجود المبيت في مزدلفة لانه يرخص لمن كان من الضعفاء من النساء وغيرهم ينصرفوا في اخر الليل عند مغيب القمر الى منى واما الاقوياء - 00:49:16
فانهم يبقون في المزدلفة حتى يصلوا بها الفجر. ثم يدعون بها الله عز وجل متى يسر جدا وقبل طلوع الشمس يتجهون الى منى كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام انه اذن لضعف في الانفراد - 00:49:46
في اخر الليل اما هو ومن معه فقد صلوا الفجر ودعوا الله عز وجل واكثروا من الدعاء وقبل طلوع الشمس وبعد الاكثار الشديد انصرف عليكم السلام الى منى هذا يدلنا على هذه الامور وقد جاء في هذه الاحاديث - 00:50:16
عن ابن عباس رضي الله عنه ممن قدم من الضعف وهو قد نهج البلوغ وكذلك ايضا رضي الله عنها وعائشة تروي هذا ثم تتمنى ان تكون استأذنت ذهبت وما ذهبت فوزا. رضي الله تعالى عن الجميع. رمي الجمرة قبل الفجر - 00:50:46
رمي جمرة عقبة جاء في بعض الاحاديث اصول الرمي من هؤلاء الذين قدموا وهو يدل على جواز وقد جاء في بعض الاحاديث ما يدل على انه عليه فضل قال لهم ان يرموا او لا يرموا الا بعد طلوع الشمس وهذا الحديث حسنه بعض العلماء - 00:51:26

وتكلم فيه بعضهم وحمله بعضهم على الاستحباب في حق من تقدم انه ان يرمي بعد طلوع الشمس ولكنه ان تقدم فانه لا بأس بذلك لهذا فان انه جاء عن بعض هؤلاء الذين قدموا انهم رأى انهم رموا الجمر قبل طلوع الشمس - 00:51:56

قال باب من يصلي الفجر بجنبي وقال حدثنا عمر بن حفص بن ضياف قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن عبدالرحمن عن عبد الله رضي الله عنه انه قال ما رأيت النبي - 00:52:26

صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين. جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل انقاذها فيه بيان صلاة الفجر في مزدلفة وهذا الحديث هو او بعض الحديث الذي تقدم عن - 00:52:46

رضي الله عنه لانه ارسل به هنا من هذا الطريق قاصرا على ما يتعلق بالصلاة ما يتعلق في صلاة وان صلى الصلاتين في هذا الوقت حيث جمع بين المغرب والعشاء - 00:53:16

واخر المغرب عن وقتها وصلى الفجر قبل ميقاتها يعني ميقاتها المعتاد. ليس ميقاتها الذي هو قبل طلوع الفجر. وان الوقت الذي اعتاده وهو انه لم يمضي وقت بعد دخول الوقت دون ان يصلي كما كان معتادا - 00:53:36

او كما هي عادته عليه الصلاة والسلام. وانما من حين ما طلع الفجر اذن المؤذن ثم اقيمت صلاته. طبعا وصليت الركعتان ركعتي الفجر لانه لم يكن يتركها لا في حرم ولا في سفر. عليه الصلاة والسلام. ولكن معنى هذا انه في مبادرة - 00:53:56

الى صلاة وعدم تأخير لها بعض التعقيد الذي كان معتادا والذي سبق والذي اشرت الى الحديث الذي دل على مقدار ما بين الاذان والاقامة بين وسحر رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:54:16

لما سئل كم كان بين الاذان والسحور يعني بين الاقامة وبين الفراغ من السحور الذي هو عند الاذان قال قدر خمسين اية يعني معناها هنا ان حصل مبادرة اليها في اول وقتها - 00:54:36

ليس المقصود من ذلك انه صلاها قبل الوقت وقبل طلوع الفجر فان النبي بين المواقيت وان صلاة الفجر تكون من بعد طلوع الفجر الثاني الى طلوع الشمس هذا وقتها الذي - 00:54:56

تؤدى فيه ولازم تقديمها على ذلك ولا تأخيرها عن ذلك الوقت. قال حدثنا الله ابن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال خرجنا مع عبد الله رضي الله - 00:55:16

عنه الى مكة ثم قدمنا جمعا فصلى صلاتين كل كل صلاة وحدها باذان واقامة. والعشاء وبينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال - 00:55:36

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حولتاعا وقتهما في هذا المكان. المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر وصلاة الفجر هذه الساعة ثم - 00:55:56

فوقف حتى اصغر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة فما ادري اقوله كان اسرع ام دفع عثمان رضي الله عنه؟ فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم يوم النحر - 00:56:16

يعني طريقة اخرى فيها عن الشاهد وحسن صلاة الفجر في اول وقتها في المزدلفة وان هذا كان في اول وقت ولهذا يقول قائل يقول صلاة الفجر يقول لم يطلع يعني معناه انه في اول وقت. يقول المقصود بذلك انها في احتمال ان يكون قبل الطلوع. وان وانما هذا في بيان - 00:56:36

في اول الوقت وهذا مثل ما تقدم الحديث الذي مر بنا في كتاب الصلاة في تخفيف ركعتي الفجر هل تقول اقول قرأ فيه مبدأ حياة الكتاب ام لا؟ ليس معنى ذلك ان فيه احتمال لما قرأ في من فتح بكتاب وانما المقصود ان يخصص القراءة - 00:57:06

حتى قال القائل اقرأ ام لم يقرأ بختمة الصلاة وللسرعة فيها. فكذلك هنا يعني معناه انه بادر الى الوقت. وانه في اول الوقت وانه لم يملك اي شيء من الوقت - 00:57:26

فيه مبادرة في في اول وقتها لانها بعد ذلك يكون الاتجاه الى الله عز وجل في الدعاء وهو يشبه تعجيل صلاة الظهر والعصر في اول وقت الظهر يتسع للناس وقت الوقوف - 00:57:46

اتجهوا الى الله عز وجل في الدعاء من حين الصلاة الى غروب الشمس. كذلك هنا من حين ما يصلي الفجر يشتغل بالذكر والدعاء الذي امر الله عز وجل به في كتابه العزيز من عرفات فاذكروا الله عند المسجد الحرام. لان الذكرى في عرض بمزدلفة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:58:06

الابتهال الى الله والتوجه حصل بعد صلاة الفجر انه دعا واكثروا من الدعاء ادى اكثر ثم من صرف صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. قوله قوله قوله فلا يخدم الناس جمعا حتى - 00:58:26

اما قوله فلا يغر الناس جمعا حتى حتى يعتموا يعني معلوم ان العتبة العتبة هي العشاء ونحن في باب الظلام. وبعد نغيب السفر. لكن ليس معنى ذلك ان من تيسر له ان يأتي الى الى مزدلفة قبل - 00:58:46

في العشاء يبقى خارج مزدلفة ينتظر وقت الدفاع يصل اليها متى وصل اليه وانما الصلاة هي التي كانوا اخروها عن وقتها لان قول ما يتأثر الا عند من ذهب من مزدلفة من عرفة بعد غروب الشمس وهو على الابل - 00:59:26

ومع كثرة الناس فهذا يأتي هذا يأتي في وقت فشل اما في هذا الزمان سواء كان في المغرب او في وقت العشاء. لان الكبير تيسر ويوجد في الوسائل التي يكون معها الوقوف مبكرا ليلة وصل اول عمل يعملونها الصلاة - 00:59:56

لان اول عمل هو خلاص اول عمل يبدأ به الصلاة سواء كان او في وقت الاجابة. قال ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين اخاف والان اصاب السنة وما ادري اقوله كان اسرع ام دفع عثمان رضي الله عنه فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة - 01:00:36

يوم النحر فلم يزل يلبي - 01:01:06